الــرقـــم:	21-121-12
الـــتاريـــخ:	
الموضوع:	مية الرعية والتوعية فيحافظتا الفلاح




المركز الوطني لتنمية القطاع غير الربحي الجمعية الدعوية والتوعوية في الأفلاج تصريح رقم(5511)

# سياسة جمع التبرعات

الجمعية الدعوية والتوعوية في الأفلاج









#### مقدمة

تصریح رقم(5511)

تهدف هذه السياسة إلى توضيح المبادئ والإجراءات التي تحكم عمليات جمع التبرعات للجمعية الدعوية والتوعوية في الأفلاج، وذلك وفقًا لنظام جمع التبرعات الصادر مرسوم ملكي رقم (م/٤٣) وتاريخ ١٤٤٦/٨/٢هـ.

#### النطاق

تسري هذه السياسة على كافة أنشطة جمع التبرعات التي تنفذها الجمعية من خلال موظفيها أو الجهات المتعاقدة معها، وتشمل تحديد الجهات المصرح لها، والوسائل المعتمدة، والالتزامات التنظيمية والمالية والإفصاح المطلوب.

# المتطلبات النظامية

- لا يجوز للجمعية بدء جمع التبرعات إلا بعد الحصول على التراخيص اللازمة من المركز الوطني لتنمية القطاع غير الربحي.
- يجب أن تتضمن كل حملة جمع تبرعات خطة معتمدة تتضمن: الهدف من الحملة، الفئة المستهدفة، المبلغ المستهدف، آلية التوزيع، وخطة إعادة الفائض إن وجد.
- يجب استخدام الوسائل المصرح بها فقط مثل: الموقع الإلكتروني الرسمي، وسائل التواصل الاجتماعي المعتمدة، الإعلام المحلى، أو أي وسيلة يقرها المركز الوطنى لتنمية القطاع غير الربحي.

# الإعلان عن الحملات

عند الإعلان عن حملة جمع تبرعات، يجب تضمين المعلومات التالية:

- اسم الجمعية.
- رقم الترخيص والسجل.
- رقم الحساب البنكي المعتمد.
  - المبلغ المستهدف.
- رابط الخطة المعتمدة للحملة.
- وسيلة التواصل المباشرة مع الجمعية.

# توثيق وصرف التبرعات

- تُستخدم جميع التبرعات فقط في الأغراض التي جُمعت لأجلها، وفق المدة المحددة.
- يُعد تقرير تفصيلي بعد كل حملة أو كل ستة أشهر للحملات المستمرة، يشمل: كشف الحساب، بيانات التوزيع، عدد المستفيدين، ونسبة الصرف.

6

**E-mail**:dawahalaflaj@gmail.com

جوال : 0556820444





المركز الوطني لتنمية القطاع غير الربحي الجمعية الدعوية والتوعوية في الأفلاج تصریح رقم(5511)

صرح بها أو غير واردة بالخطة المعتمدة.	<ul> <li>يُحظر استخدام التبرعات في أنشطة غير م</li> </ul>
---------------------------------------	---

- لا يجوز للجمعية استقبال التبرعات النقدية بشكل مباشر، ويُشترط أن يتم استلام جميع التبرعات فقط عبر الحسابات البنكية الرسمية للجمعية أو من خلال موقع جمع التبرعات الإلكتروني المعتمد.
- في حال إنشاء موقع إلكتروني لجمع التبرعات، يجب أن يتم استقبال التبرعات حصريًا من خلال بطاقات الدفع الصادرة من البنوك السعودية فقط، بما يضمن الامتثال للأنظمة ويعزز الشفافية.

### حقوق المتبرعين

- الحصول على معلومات دقيقة وشفافة عن كيفية صرف تبرعاتهم.
  - إصدار إيصالات موثقة لجميع التبرعات.
    - الاطلاع على تقارير الأداء.
- استرداد المبلغ في حال عدم تنفيذ النشاط حسب ما ورد في خطة الحملة.

# السلوك المهن:

- يحظر على أي من منسوبي الجمعية استخدام موقعه لتحقيق منافع شخصية من خلال جمع التبر عات.
  - يجب الالتزام بالشفافية والوضوح والعدالة عند التعامل مع المتبرعين والمستفيدين.

### المسوو لبات

تلتزم الجمعية بتطبيق هذه السياسة على جميع العاملين والمتطوعين المعنيين بجمع التبرعات، وتحديثها دوريًا بما يتماشى مع التعليمات الصادرة عن المركز الوطنى لتنمية القطاع غير الربحى.

### الاعتماد

تم اعتماد هذه السياسة من مجلس إدارة الجمعية الدعوية والتوعوية في الأفلاج خلال محضر اجتماعه برقم: (١ – ٢٠٢٤) وتاريخ: ١٢ /٧٠/ ٤٤٥هـ الموافق: ٢٠٢٤/٠١/٣. وأوصى المجلس بتعميمها لجميع المعنيين والعمل بها ونشرها في الموقع الإلكتروني، وتم تحديثها في محضر المجلس (۳۰/۵۲۰۲م).